



اتفاقية تعاون

بين وزارة الشؤون الدينية

وجمعية مرحمة للمشاريع الاجتماعية والخيرية

بين الممضين أسفله:

وزارة الشؤون الدينيّة، الكائن مقرها ب 76 مكرر شارع باب بنات القصبه تونس ممثلة في شخص السيّد

أحمد عظوم، وزير الشؤون الدينية.

من جهة،

وجمعية مرحمة للمشاريع الاجتماعية والخيرية، الكائن مقرها بعمارة نجمة الشمال مدرج C شقة C4

تونس 1082 ولاية تونس، ممثلة في شخص رئيسها السيد المولدي البلطي.

المعرف الجبائي: 000/N/P/1232371/X

من جهة أخرى.

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل 1: أهداف الاتفاقية.

تندرج هذه الاتفاقية في إطار التعاون بين وزارة الشؤون الدينية والجمعيات والمؤسسات المدنيّة بمختلف مجالاتها، وتقديرا للدور الفعال الذي يمكن أن تضطلع به جمعيات ومؤسسات المجتمع المدني في معاضدة جهود الوزارة في شتى المجالات.

الفصل 2: مجالات التعاون.

وضع برامج عمل مشتركة في مجال النهوض بالخدمات الدينية وتطوير البنية التحتية للمعالم والمؤسسات الدينية التي تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية.

الفصل 3: التزامات الوزارة.

تتولى وزارة الشؤون الدينية بموجب هذه الاتفاقية ما يلي:

- العمل على تسهيل الإجراءات القانونية والإدارية اللازمة لتنفيذ المشاريع والبرامج المشتركة.
- مدّ الجمعية بالمعطيات والدراسات المتوفرة لديها فيما تسمح به الترتيب الجاري بها العمل بالنسبة للمعالم الدينيّة المزمع بناؤها أو تلك التي تتطلب الترميم والصيانة أو تطوير مرافقها وتجهيزاتها
- تسخير الفضاءات اللازمة لتنفيذ البرامج والمشاريع المشتركة وذلك في حدود الإمكان وحسب ما يسمح به القانون.

الفصل 4: التزامات الجمعية.

تلتزم جمعية مرحمة للمشاريع الاجتماعية والخيرية بموجب هذه الاتفاقية بما يلي:

- احترام النصوص القانونية النافذة ذات الصلة بمجال تدخلها.
- التعاون مع الوزارة من أجل تنفيذ الخطط والبرامج المتفق عليها والتعاطي بإيجابية مع المقترحات التي تتقدم بها الوزارة.
- تمويل وتنفيذ وتسيير البرامج والمشاريع في المجالات المذكورة أعلاه بالتعاون مع الوزارة وتوفير الإمكانيات المادية واللوجستية اللازمة حسب ما تضبطه البرامج التنفيذية المفصلة المصادق عليها من الطرفين.
- التنصيب على اسم وزارة الشؤون الدينية في جميع الوثائق واللوحات البيانية المتعلقة بالتعريف بالمشاريع والبرامج المشتركة بين الطرفين.
- الإشراف الكامل على المشاريع التي تمويلها كهبة لفائدة وزارة الشؤون الدينية.
- تقديم تقارير دورية للوزارة حول تقدّم تنفيذ البرامج والمشاريع المشتركة مع تقرير نهائي يتضمن جميع الوثائق والمعطيات بخصوص كل مشروع يعرض في أجل معقول.

الفصل 5: البرامج التنفيذية واتفاقيات المشاريع.

تعد هذه الاتفاقية إطارية، ويتم لاحقاً تحديد برامج تنفيذية مفصلة حسب الأهداف المشار إليها أعلاه كما يمكن أن تتفرّع عنها عقود برامج وأنشطة ينتهي مفعولها بانتهاء فترة إنجاز كل مشروع. يتم الاتفاق لاحقاً بين الوزارة والجمعية على المشاريع المذكورة في الفصل الثاني أعلاه في شكل اتفاقيات فرعية تسمى كل منها (اتفاقية مشروع) يتم إعدادها من قبل الجمعية والمصالح المختصة بالوزارة بحيث تتضمن على الأقل المعطيات التالية:

- وصف المشروع
 - موقع المشروع
 - مكونات المشروع والميزانية التفصيلية لكل مكون.
- في مرحلة مواءمة تعرض الجمعية مسودة تتعلق بالمشروع المعني على أنظار الوزارة وبعد مناقشة المسودة ومصادقة الوزارة عليها تبدأ الجمعية في إنجاز المشروع.

الفصل 6: تنفيذ المشاريع.

تقوم الجمعية بتنفيذ المشاريع المعنية بالتنسيق مع الإدارة العامة للمعالم والإطارات المسجدية.

الفصل 7: لجنة متابعة وتنفيذ المشاريع.

تحدث لجنة مشتركة لمتابعة تنفيذ بنود الاتفاقية والبرامج التنفيذية المفصلة المتفرعة عنها وتتكون من ممثلين عن الوزارة وممثلين عن الجمعية وتستدعي اللجنة كل شخص ترى فائدة في حضوره اجتماعاتها. ترجع رئاسة اللجنة وكتابتها لوزارة الشؤون الدينية وتعد اجتماعاتها بصورة دورية مرة في ثلاثة أشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

الفصل 8: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

تدخل الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ إمضاءها من الطرفين وتبقى مقتضياتها سارية المفعول ما لم يبد أحد الطرفين رغبة في إلغائها عن طريق مكتوب رسمي في الغرض يوجه للطرف المقابل قبل شهر من تاريخ الإلغاء.

في صورة إلغاء هذه الاتفاقية المذكورة تلتزم الجمعية بمواصلة تنفيذ المشاريع التي شرعت فيها.

الفصل 9: تعديل الاتفاقية.

يمكن الاتفاق على تعديل الاتفاقية الحالية ويتم تضمين ذلك في ملحق للغرض.

تونس في: 07 ديسمبر 2017

عن رئيس مرحلة للمشاريع الاجتماعية والخيرية



وزير الشؤون الدينية

وزير الشؤون الدينية
أحمد عظم